

إذا كانت المرأة لا يأتيها العذر الشرعي إلا مرة كل ثلاثة أشهر فما عدة مثل هذه المرأة؟ الشيخ الفوزان

صالح الفوزان

فكانت المرأة لا يأتيها العذر الشهري الا في كل ثلاثة اشهر مرة. فما هي عدة مثل هذه المرأة؟ هل تعتدي بالاقران؟ ام ان في الجنة ان تعتد بالاشهر تخفيفا عليها اذ انها لو اعتدت بالاطراف لاحتاجت الى تسعة اشهر حتى تمضي عدتها - [00:00:00](#)
كان في هذه المسألة جزاكم الله خيرا. قوله تعالى ثلاثة قرون يعني ثلاث حيل او ثلاثة اطهار عند بعض اهل العلم. نعم. الحاصل انه اذا كانت من بداية الحيل فلا تعتد بالارقام - [00:00:20](#)

ولو طالت الوده ولو كانت هناك حين الا بعد كل ثلاثة اشهر مرة حتى يأتي عليها ثلاث حيات طيب وهذا بهذه الآية الكريمة وانما بالاشهر الى اي شكل من الحياة او كانت لا تحيد اصلا قوله تعالى واللاني يؤسن من المحيض بالنسائكم اذا كنتم فعدتهن ثلاثة اشهر - [00:00:40](#)

يعني الصغار التي لم يبدأهن الحيض. نعم. وكذلك الايسات وكذلك من لا تحيد اصلا. فانها هذه الانواع الثلاث بثلاثة اشهر بدلا من ثلاثة خيرا واحسن اليكم - [00:01:00](#)